



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

الدورة السابعة

روما، ١٥-٢٢/٥/١٩٩٧

تحديد خصائص مختلف الخيارات المتعلقة بالنطاق والحصول
والتقدير المفاهيمي للمزايا والمثالب
(وثيقة مقدمة من المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية/منظمة الأغذية والزراعة)

بيان المحتويات

الصفحة

| | |
|----|--|
| 1 | مقدمة |
| 3 | الشكل ١ - الخيارات المتعلقة بالنطاق |
| 4 | الشكل ٢ - الخيارات المتعلقة بشروط الحصول على المادة الوراثية |
| 5 | الخيارات المتعلقة بالنطاق |
| 5 | المعايير الخاصة بالنطاق |
| 8 | الخيارات المتعلقة بالنطاق |
| 9 | أولاً - نوع المادة في ضوء تعريفها على أساس الاستخدام |
| 10 | ثانياً - ما إذا كانت المادة ضمن الملكية العامة |
| 11 | ثالثاً - تاريخ اقتناء المادة في ضوء اتفاقية التنوع البيولوجي |
| 12 | الاعتبارات الأخرى ذات الصلة بتحديد النطاق |
| 14 | رابعاً - ما إذا كانت المادة في مواقعها الطبيعية أو خارجها |
| 14 | خامساً - العملية التي يتحدد على أساسها النطاق بالفعل |
| 15 | سادساً - وحدة تحديد النطاق |
| 17 | سابعاً - آليات وضع قوائم المادة في إطار النطاق المتفق عليه |
| 18 | الخيارات المتعلقة بشروط الحصول على المادة |
| 18 | ثامناً - شروط الحصول على المادة |
| 19 | تاسعاً - الصلة بين الحصول على المادة وتقاسم المنافع |
| 21 | عاشراً - أنواع المنافع |
| 22 | حادي عشر - توقيت تقاسم المنافع الثنائية |
| 23 | ثاني عشر - تبادل المادة مع غير الأطراف |

الخيارات المتعلقة بالنطاق وشروط الحصول على الموارد الوراثية

مقدمة

تعكف هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة حالياً، بناء على طلب مؤتمر المنظمة بمقتضى قراره ٩٣/٧، على إعادة التفاوض بشأن التعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، لكي يتسق هذا التعهد مع اتفاقية التنوع البيولوجي. وكجزء من هذه العملية، أوصت الهيئة، خلال دورتها الاستثنائية الثالثة التي عقدت في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ بأن "يجرى المعهد الدولي للموارد الوراثية، بالاشتراك مع أمانة منظمة الأغذية والزراعة، اجراء دراسة على خطوتين : (١) وضع خصائص الخيارات المتعلقة بالنطاق والحصول على الموارد الوراثية، (٢) اجراء تقدير نظري قطري عن مزايا ومثالث كل خيار فضلا عن سلامة هذا الخيار. وينبغي أن يتضمن ذلك مساهمات من جميع أعضاء الهيئة من أجل تيسير النظر في الخيارات الممكنة".

وتسعى هذه الوثيقة الى الاستجابة لتوصية الهيئة. وتصف الخيارات الرئيسية المتعلقة بالمجالات العريضة للنطاق، وامكانية الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وتجرى تقديرا للمزايا والمثالب المحتملة لكل خيار. وتسلم الوثيقة بأن الهيئة لا تدرس الموارد البيولوجية الموجودة خارج نطاق قطاع الأغذية والزراعة. وبذلت كل محاولة ممكنة لادراج جميع الخيارات التي حددها أعضاء الهيئة خلال دورتها الاستثنائية الثالثة وما لها من مزايا وما عليها من مثالب واستجابة للخطوة الأولى من هذه الدراسة التي وزعت في فبراير/شباط ١٩٩٧. وتسعى الوثيقة الى أن تتحلى بالموضوعية، الا أنه ينبغي التسليم بأن اختلاف الأولويات والمصالح القطرية قد يدفع البلدان، في بعض الحالات، الى التباين في تقديراتها للجوانب الايجابية والسلبية لكل خيار من الخيارات.

وتدرس الوثيقة الخيارات المتعلقة بالنطاق وتلك المتعلقة بشروط الحصول على الموارد الوراثية. ولم تبذل أية محاولة، في هذه المرحلة، لوضع خصائص أو تقييم توليفات من خيارات معينة تتعلق بالنطاق وشروط الحصول. غير أن من الممكن تكوين هذه التوليفات أو "الخيارات التنظيمية" من الخيارات الفردية المعروضة في هذه الوثيقة. والواقع أنه ينبغي ملاحظة أن من الممكن الخروج بأكثر من ٣٣٠ ٠٠٠ خيار نظمي من تعريف النطاق والحصول استنادا الى الخيارات الواردة في هذا التقرير.

ترد الخيارات المتعلقة بالنطاق في صورة شكل بياني في الشكل رقم ١، وهي تشمل:

معايير تحديد النطاق

- نوع المادة في ضوء تعريفها من حيث الاستخدام
- ما اذا كانت المادة في الملكية العامة من عدمه
- تاريخ اقتناء المادة في ضوء دخول اتفاقية التنوع البيولوجي حيز التنفيذ
- ما اذا كانت المادة في مواقعها الطبيعية أم خارج هذه المواقع.

وسوف يتعين معالجة بعض الاعتبارات الأخرى المتصلة بتعريف النطاق وهي:

- العملية التي يتحدد على أساسها النطاق بالفعل
- الوحدة الخاصة بتعريف النطاق
- الآليات، حيثما نهضت الحاجة الى ذلك، اللازمة لوضع القوائم الخاصة بالمواد التي تقع ضمن النطاق المتفق عليه

وترد الخيارات المتعلقة بشروط الحصول على الموارد الوراثية في شكل بياني في الشكل رقم ٢، وهي تشمل:


- شروط الحصول على الموارد الوراثية
- الصلة بين الحصول على هذه الموارد، وتقاسم المنافع

وقدم عدد من الخيارات الفرعية التي تتعلق بما يلي:


- أنواع المنافع
- توقيت المفاوضات الثنائية
- تبادل المواد مع الجهات غير الأطراف في الاتفاقية

الشكل رقم ١ - الخيارات المتعلقة بالنطاق

| | | |
|---------------------------|-----|---|
| معايير تحديد النطاق | ألف | درجة تعرضها لخطر التآكل الوراثي |
| | باء | درجة التكافل بين البلدان |
| | جيم | الأهمية بالنسبة للأمن الغذائي العالمي في الحاضر والمستقبل |
| | دال | المادة ذات الأهمية للأمن الغذائي العالمي والمحلي |
| | هاء | دور المادة في تحقيق الانتاج الزراعي المستدام |
| | واو | الأهمية الاجتماعية و/أو الاقتصادية للمادة |
| | زاي | الأهمية الاقتصادية الاستراتيجية للمادة في البلد والمنشأ |



الشكل ٢ : الخيارات المتعلقة بشروط الحصول على المادة الوراثية



الخيارات المتعلقة بالنطاق⁽¹⁾

لاحظت الدورة الحادية عشرة لجماعة العمل المنبثقة عن الهيئة أن "نطاق أى آلية أو آليات للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم المنافع فى إطار التعهد قد يكون أضيق من النطاق الخاص بالتعهد العام". وعلى ذلك يمكن تحديد النطاق على مستويين: مستوى واسع من حيث الموارد الوراثية الذى قد يجرى اشتراكها فى نشاطات معينة تجرى فى سياق التعهد " مثل الجمع المشترك أو برامج الصيانة" والمستوى الأضيق من حيث الموارد الوراثية المتاحة للتبادل. ولأغراض هذه الدراسة، يعرف النطاق على أساس أنه مجموعة الموارد الدراسية المتاحة للتبادل بمقتضى شروط التعهد الدولى.

المعايير الخاصة بالنطاق

قد تود الهيئة، قبيل النظر فى الخيارات المتعلقة بالنطاق، أن تضع المعايير الخاصة بالنطاق باعتبار ذلك وسيلة لتحديد السياق الذى سيجرى تحديد النطاق فى إطاره. فالاتفاق على معيار أو أكثر من المعايير الواردة أدناه، سوف يحدد، بشكل ما، أهداف أحكام الحصول على الموارد الوراثية الواردة فى التعهد الدولى، ويستخدم كأساس للبت فى الطريقة التى يمكن بها تحديد النطاق العريض. فعلى سبيل المثال، اذا تقرر أن يشمل التعهد الدولى الموارد الوراثية النباتية ذات الأهمية للأمن الغذائى العالمى فقط، فان تحديد الأغذية الأساسية التى تناسب هذا المعيار "أنظر الخيار الأول: نوع المادة فى ضوء الاستخدام" سيكون محدودا نسبيا عما اذا كان المعيار سيشم أيضا الموارد الوراثية ذات الأهمية للأمن الغذائى على المستويات الإقليمية والقطرية أو المحلية. وفى الحالة الأولى، قد يشمل النطاق الأغذية الأساسية العالمية مثل الذرة والقمح والأرز والبطاطس. وفى الحالة الثالثة سيشمل النطاق أيضا بعض الأنواع مثل الجذور والدرنات الأقل أهمية فى الانديز واليام والتيف والذرة الرفيعة.

ومن ناحية أخرى، قد تستخدم المعايير، بعد اختيار خيار للنطاق أو توليفة من خيارات النطاق، كوسيلة للتوسع فى تنقيح النطاق. فعلى سبيل المثال، اذا تقرر ضم المادة المحتفظ بها فى المواقع الطبيعية الى نطاق أحكام التعهد الدولى المتعلقة بالحصول على الموارد الوراثية "أنظر الخيار ٤" فى المواقع الطبيعية وخارجها"، فان المادة الفعلية المحتفظ بها فى المواقع الطبيعية والمدرجة فى النطاق قد تقتصر على تلك التى يتهدها التآكل الوراثى، ودرجة التكافل فيما بين البلدان بشأن هذه المادة أو الأساس الذى استند إليه فى وضع المعايير الأخرى المتفق عليها.

⁽¹⁾ أنظر الشكل رقم ١ .

| المعايير الخاصة بالنطاق | | |
|---|--|---|
| الناحية العملية | الميرر | |
| <ul style="list-style-type: none"> المعلومات الخاصة بالمادة المعرضة للخطر غير كاملة وصعبة التجميع قياس مدى التآكل الوراثي عملية صعبة للغاية، والأرجح كذلك أنها باهظة التكاليف. ولا توجد فى الوقت الحاضر أية طريقة مقبولة على نطاق واسع للقيام بهذه العملية يتعذر معرفة المحاصيل التي يتعين رصدها لتحديد ما اذا كان التآكل الوراثي كبيرا بما يبرز ادراجها فى النطاق يتعذر تحديد الدرجة النسبية للخطر تخضع الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التي تتعرض للخطر للتغيرات بمرور الوقت | <ul style="list-style-type: none"> سيساعد على ضمان صيانة المادة المعرضة للخطر واستخدامها | <p>ألف - درجة تعرض المادة لخطر التآكل الوراثي</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> يتباين التكافل عند النظر اليه على أساس اقليمي أو عالمي الأمر الذي يصعب معه الوصول الى اتفاق قد يكون من الصعب الاتفاق عما اذا كان ينبغي قياس التكافل على أساس الأمن الغذائي فقط أو على أساس الأمن المعيشي الأوسع نطاقا من الصعب قياس درجة التكافل | <ul style="list-style-type: none"> التكافل من بين جوانب الحجج الرئيسية لوضع مناهج متعددة الأطراف للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم المنافع التكافل هو جانب من معظم الأنواع الزراعية المهمة على النطاق العالمي | <p>باء - درجة التكافل بين البلدان فيما يتعلق بالمادة</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> من الصعب التنبؤ باحتياجات المستقبل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة تخضع للتغيير بمرور الوقت قد تثبط التعاون الدولي بشأن المحاصيل المحلية أو الثانوية تسهم عوامل عديدة فى الأمن الغذائي ومن ثم فان من الصعب قياس هذا العامل | <ul style="list-style-type: none"> سيساعد على ضمان الأمن الغذائي فى الحاضر والمستقبل سيضمن خضوع المحاصيل الغذائية الرئيسية على الأقل التي توفر قاعدة الطاقة فى الأمن الغذائي للتعاون الدولي سيشمل أيضا بعض المحاصيل الرئيسية ذات الأهمية للأمن الغذائي على المستويين الاقليمي والقطري | <p>جيم - أهمية المادة للأمن الغذائي العالمي فى الحاضر والمستقبل</p> |

| | | |
|--|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • حاجة الى تحديد النطاق على المستويات القطرية والاقليمية فضلا عن العالمية يزيد من تعقد عملية تعريف النطاق العام | <ul style="list-style-type: none"> • سيساعد على ضمان الأمن الغذائي على المستويات العالمية والاقليمية والقطرية والمحلية، • قد يغطي طائفة أوسع من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تضمن الأمن الغذائي • يتسق مع مفهوم الأمن الغذائي الوارد في خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية | <p>دال - المادة ذات أهمية للأمن الغذائي العالمي والاقليمي والقطري و/أو المحلي.</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يتعذر الاتفاق على تعريف للانتاج الزراعي المستدام و/أو قياس وعلى الأطار الزمني الذي تطبق فيه القابلية للاستدامة | <ul style="list-style-type: none"> • سيعزز من الانتاج الزراعي المستدام • سيشمل مادة مهمة لا للانتاج الزراعي فحسب، بل وللأمن المعيشي مثل ادرار الدخل وحماية البيئة وغير ذلك • يتسق مع مفهوم الزراعة المستدامة الوارد في القرار ١١ الصادر عن الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والمتعلق بالتنوع البيولوجي للزراعة | <p>هاء - دور المادة في الانتاج الزراعي المستدام</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • من الصعب تحديد ذلك على المستوى العالمي • قد يصعب أيضا تحديد ذلك على المستويات الاقليمية والقطرية والمحلية • قد تؤدي المصالح الاقتصادية والاجتماعية القطرية الى اثاره الجدل حول هذا المعيار | <ul style="list-style-type: none"> • يعترف صراحة بأن أهمية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لا تقتصر على الأغذية وأن لها أهمية اجتماعية واقتصادية أوسع نطاقا | <p>واو - الأهمية الاجتماعية و/أو الاقتصادية للمادة</p> |

| | | |
|---|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • يزيد من تعقيدات تعريف النطاق العام • قد تسؤدى المصالح الاقتصادية القطرية، وروح التنافس الى جعل هذا المعيار مثارا للجدل | <ul style="list-style-type: none"> • يعترف صراحة بالأهمية الاقتصادية الاستراتيجية لبعض أنواع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة فى بلدان المنشأ • سيوفر المرونة لمراعاة بعض الحالات الخاصة | <p>زاي - الأهمية الاقتصادية الاستراتيجية لهذه المادة فى بلدان المنشأ</p> |
|---|--|--|

ملحوظة

- لكل من واو و زاي انعكاسات على البلدان التى تعتمد اقتصادياتها القطرية ومتحصلاتها من النقد الأجنبى على السوق الضيق نسبيا لمحاصيل التصدير. ويمكن استخدام هذ المعايير اما لادراج مادة أو استبعادها من النطاق.

الخيارات المتعلقة بالنطاق

يحدد هذا القسم أربع مجموعات عريضة من الخيارات لتحديد نطاق أحكام التعهد الدولى الخاصة بالحصول على الموارد الوراثية ويقدم المزايا والمثالب النظرية لهذه الخيارات. وهذه الخيارات هى:

- نوع المادة فى ضوء تعريفها على أساس الاستخدام

- ما اذا كانت المادة ضمن الملكية العامة من عدمه

- تاريخ اقتناء المادة فى ضوء دخول اتفاقية التنوع البيولوجى حيز التنفيذ

- ما اذا كانت المادة فى مواقعها الطبيعية أم خارجها

ويمكن استخدام أية توليفة من هذه المجموعات الأربع لدى تحديد النطاق. فعلى سبيل المثال، يمكن تحديد النطاق على أساس مصدر المادة (أى ما اذا كانت فى مواقعها الطبيعية أم خارجها) الا أنه يمكن أيضا تحديده على أساس نوع المادة وما اذا كانت ملكية خاصة أم عامة.

ولا ينطوى تحديد النطاق فى حد ذاته على مجموعة واحدة من الشروط التى ستتاح بمقتضاها المادة للتبادل. وقد يشمل التعهد الدولى مختلف فئات المحاصيل التى يمكن أن تخضع لشروط مختلفة للحصول عليها.

| أولاً - نوع المادة في ضوء تعريفها على أساس الاستخدام | | |
|---|---|---|
| ما عليه " المثالب " | ما له " المزايا " | |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يتعذر الموافقة على تعريف الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة • لا يتيح المرونة في معالجة مختلف فئات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة | <ul style="list-style-type: none"> • شامل • بسيط ولا داعي للقوائم • أيسر لبنوك الجينات والبلدان أو المدير • يمكن أن تستخدم تعاريف متفق عليها للأغذية والزراعة | <p>الف - جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة "أى لا قيود أو تصنيف على أساس فئة الاستخدام غير القيد العامة الخاصة بالأغذية والزراعة"</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يكون أكثر تعقيداً لسدى التفاوض والادارة ويتطلب على الأرجح وضع قائمة أو قوائم للمادة التى ستدرج فى النطاق "أنظر سابعا" • سيحتاج الى تعريق متفق عليه للفئات/القوائم | <ul style="list-style-type: none"> • مرن يتيح تطبيق مختلف شروط الحصول على مختلف فئات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة | <p>باء - بعض فئات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة "أى فى قيرض قيود أو تصنيف على أساس فيه استخدام النوعية لأغراض الأغذية والزراعة*"</p> |

* قد يشمل ذلك، على سبيل المثال، المحاصيل الغذائية الأساسية، والأعلاف وأصناف الزراعة المختلطة بالغابات، والمحاصيل الصناعية، والنباتات الطبية. ويمكن تقسيم جميع الفئات الى فئات فرعية اذا اقتضى الأمر مثل تقسيم المحاصيل الصناعية الى فئات من الموارد الوراثية لأغراض الاستخدام كألياف وزيوت ومشروبات خفيفة وغير ذلك.

ملحوظة

- قد تجد الهيئة، ان بء، كما يلاحظ أعلاه، مفيدة لاستخدام معيار أو أكثر من المعايير لدى دراسة تعريف هذه الفئات "أنظر المعايير الخاصة بالنطاق."

| ثانياً - ما إذا كانت المادة ضمن الملكية العامة | | |
|--|--|---|
| ما عليه " المائل " | ما له " المزايا " | |
| <ul style="list-style-type: none"> • الصعوبة السائدة في العديد من النظم القانونية القطرية في اشتراط اتاحة الملكية الخاصة، ولذا قد يتعين اتاحة المادة المملوكة ملكية خاصة على أساس شروط مختلفة | <ul style="list-style-type: none"> • شامل • لا يحتاج للتمييز بين الملكية العامة والملكية الخاصة | الف - المادة، عامة وخاصة |
| <ul style="list-style-type: none"> • يستبعد المادة المملوكة ملكية خاصة • قد يتعذر الوصول الى تعريف متفق عليه لتعبير " ملكية عامة " | <ul style="list-style-type: none"> • نطاق عام "لمعظم التنوع الوراثي في الملكية العامة" • لا يتطلب اتاحة الملكية الخاصة | باء - السادة ضمن الملكية العامة* |
| <ul style="list-style-type: none"> • يقيد النطاق في حدود ١٢ في المائة من مجموعات بنوك الجينات في العالم • سيتجاهل الى حد كبير المحاصيل الغذائية الثانوية ذات الأهمية المحلية أو الاقليمية الكبيرة في غالب الأحيان • قد ينطوي على شروط مختلفة لنسخ المادة المحتفظ بها في المجموعات غير الدولية | <ul style="list-style-type: none"> • يخضع جزء كبير من هذه المادة بالفعل لاتفاقيات دولية تعترف بوضعها ضمن الملكية العامة • توجد نظم بالفعل لتيسير الاستخدام متعدد الأطراف مع تبادل المنافع المتضمن فيها | جيم - السادة ضمن الملكية العامة الدولية** |

* يشمل ذلك المجموعات القطرية والمواد الأخرى المحتفظ بها في بنوك الجينات التابعة للقطاع العام بما في ذلك بعض المجموعات الاقليمية مثل تلك التي تحتفظ بها بنوك الجينات في الجماعة الانمائية للجنوب الأفريقي والدول الاستكندنافية فضلا عن المادة الموجودة ضمن الملكية العامة الدولية. ولا تخضع هذه المادة بالضرورة دائما للسلطة المباشرة للحكومات.

** يشمل ذلك المجموعات المحتفظ بها لدى الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها من المجموعات المحتفظ بها ضمن الملكية العامة الدولية مثل تلك التي يحتفظ بها المركز الآسيوي لبحوث الخضر وتنميتها، ومركز التدريب والبحث في مجال الزراعة الاستوائية.

ملحوظة:

• قد تشمل المادة المملوكة للقطاع الخاص " أي المادة التي لا تخضع للملكية العامة " المادة التي تنطبق عليها حقوق الملكية الفعلية بصرف النظر عما إذا كانت هذه المادة مملوكة للقطاع العام أو القطاع الخاص "مثال ذلك، سلالات المربين والأصناف التي يقوم المزارعون بتطويرها فضلا عن أي مادة يحتفظ بها في المجموعات الخاصة ولا يعتبرها الحائز من الملكية العامة". وقد تكون المواد التي تشملها حقوق الملكية الفكرية، في بعض الحالات، ضمن الملكية العامة "مثل لأغراض البحوث" على أن يخضع ذلك لشروط محددة قد تتباين بتباين حقوق الملكية الفكرية المعينة التي تنطبق عليها " مثل PBRs والبراءات".

| ثالثاً - تاريخ اقتناء المادة في ضوء اتفاقية التنوع البيولوجي | | |
|--|---|--|
| ما عليه " المثالب " | ما له " المزايا " | |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد ينظر اليه على أنه يتطلب تطبيق المادة ١٥ من اتفاقية التنوع البيولوجي بأثر رجعي | <ul style="list-style-type: none"> • شامل • أيسر على بنوك الجينات والبلدان ادارته ورصده • يسوى "المسألة المعلقة" المتعلقة بالمجموعات المحفوظ بها خارج مواقعها الطبيعية والمحددة فى محضر نيروبي النهائى | <p>ألف - أدرجت المادة بصرف النظر عن تاريخ الاقتناء</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • سوف تفرض ضرورة اتباع معالجة مختلفة للمادة التى جمعب قبل الاتفاقية وبعدها تعقيدات ادارية مع زيادة التكاليف على بنوك الجينات • يستبعد المادة المحفوظ بها فى مواقعها الطبيعية • صعوبة التمييز بين عينات بعض الجينات ومجموعات الجينات والمادة الوراثية المحفوظ بها قبل الاتفاقية وتلك المحفوظ بها بعد الاتفاقية قد تؤدى الى نشوب منازعات • قد يؤدى الى عدم الاتساق فى الحصول على عينات نفس الموارد الوراثية من مختلف المستودعات اعتمادا على التاريخ التذى اقتنيت فيه المادة | <ul style="list-style-type: none"> • يغطى الجانب الأكبر من المجموعات الموجودة ومجموعات المادة الوراثية • يسوى "المسألة المعلقة" المتعلقة بالمجموعات المحفوظ بها خارج مواقعها الطبيعية والمحددة فى محضر نيروبي النهائى | <p>باء - تم اقتناء المادة قبيل اتفاقية التنوع البيولوجى فقط*</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • يشمل أيضا المثالب المشار اليها فى باء أعلاه • لن يشمل نحو ٥٠٠ مليون مجموعة من المحاصيل الأساسية بالدرجة الأولى "أى أن معظم المادة محفظ به الآن خارج المواقع الطبيعية" | <ul style="list-style-type: none"> • سيعالج المادة التى تشملها الاتفاقية بالفعل | <p>جيم - تم اقتناء المادة بعد اتفاقية التنوع البيولوجى فقط</p> |

| | | |
|---|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • لن يسوى "المسألة المعلقة" المتعلقة بالمجموعات المحفوظ بها خارج المواقع الطبيعية والمحددة في محضر نيروبي النهائي | | |
| <ul style="list-style-type: none"> • لا توجد، على أساس التعريف، أية مادة في هذه الفئة في الوقت الحاضر • لن يسوى "المسألة المعلقة" المتعلقة بالمجموعات المحفوظ بها خارج مواقعها الطبيعية والمحددة في محضر نيروبي النهائي | <ul style="list-style-type: none"> • لا يمثل أية تعقيدات فيما يتعلق بالاتفاقيات الحالية | <p>دال - تم اقتناء المادة بعد تعديل التعهد الدولي فقط "</p> <p>ملحوظة: حدد منذ الخطوة الأولى في الدراسة"</p> |

ملاحظات:

- بالنسبة لـ "ألف" و"باء" هناك خيارات نطاق مختلفة ذات صلة، وقد تود البلدان التفريق بين المادة معروفة المنشأ وتلك المجهولة المنشأ.
- قد تكون المادة قد اقتنيت بالفعل، بموجب شروط وظروف نوعية مما يقتضى أخذ ذلك في الاعتبار.

| رابعاً - ما إذا كانت المادة في مواقعها الطبيعية أو خارجها | | |
|--|--|---|
| ما عليه " المثلث " | ما له " المزايا " | |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يتطلب شروطاً مختلفة أو إضافية للحصول على المادة المحفوظ بها في المواقع الطبيعية لتجنب التحايل على حقوق الملكية/حقوق المجتمعات المحلية | <ul style="list-style-type: none"> • شامل • يتسق مع المنهج التكامل الذي تدعو إليه الاتفاقية • ييسر التبادل المشترك بين المواقع الطبيعية وخارجها بما في ذلك توفير المادة من المستودعات الواقعة خارج المواقع الطبيعية للمزارعين • ييسر مشاركة المزارعين والمجتمعات المحلية في إدارة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة | <p>الف - المادة خارج مواقعها الطبيعية وداخلها</p> |

| | | |
|---|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> • لم تغط في المجموعات المحتفظ بها خارج مواقعها الطبيعية جميع المحاصيل الثانوية والمحلية وغير المستغلة بالقدر الكافي وأصناف الأقارب البرية • يعقد من عملية تبادل المادة فيما بين المجموعات في مواقعها الطبيعية وتلك المحتفظ بها خارجها • صعوبة التمييز بين عينات نفس الجينات ومجموعات الجينات والمادة الوراثية في مواقعها الطبيعية وتلك المحتفظ بها خارجها قد تؤدي الى اثاره المنازعات | <ul style="list-style-type: none"> • سهل التعريف والادارة • يتوافر الكثير من المعلومات على مستوى المجموعات بالنسبة للمادة المحتفظ بها خارج مواقعها الطبيعية • لا يتحايل على حقوق ملكية الأراضى أو المجتمعات المحلية | <p>باء - المادة خارج مواقعها الطبيعية فقط</p> |
|---|--|---|

الاعتبارات الأخرى ذات الصلة بتحديد النطاق

وثمة اعتبارات أخرى يتعين معالجتها فيما يتصل بتحديد النطاق، وتشمل هذه الاعتبارات:

- العملية التي يتحدد على أساسها النطاق بالفعل
- وحدة تحديد النطاق
- الآليات التي قد يقتضيها الأمر لوضع قوائم المواد الداخلة في النطاق المتفق عليه.

| حسباً - العملية التي يتحدد على أساسها النطاق بالفعل | | |
|--|--|---|
| ما عليه "المثالب" | ما له "المزايا" | |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يؤدي نقص المرونة إلى عمليات استبعاد عامة "أدنى المستويات المشتركة" نتيجة لعدم موافقة بلد أو عدة بلدان | <ul style="list-style-type: none"> • بسيط • يتسم بالاتساق على المستويين القطري والدولي • يتضمن المساواة بين الأطراف | <p>ألف - النطاق المحدد في التعهد الدولي*</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • احتمال انعدام المساواة فيما بين الأطراف قد يؤدي إلى اختلافات في تقاسم الالتزامات والمنافع • لا يحفز كثيراً على إدراج مادة ذات قيمة • قد يؤدي إلى تغطية متفاوتة للأصناف • سوف يعقد عملية التبادل بين الأطراف | <ul style="list-style-type: none"> • يتيح أقصى قدر من المرونة للبلدان والأقاليم | <p>باء - النطاق الذي يتحدد على أساس تعيين المادة على المستوى القطري أو الإقليمي**</p> |

| | | |
|---|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> • ستستغل امكانيات احتمال الاستبعاد/الخاجسة الى معايير محكمة • لا يحفز كثيرا على ادراج مواد اضافية • قد يؤدي الى تغطية متفاوتة | <ul style="list-style-type: none"> • يوفر أقصى قدر من التغطية والمرونة مما يتيح للبلدان المختلفة ادراج أو استبعاد بعض المواد وفقا لمعايير يتفق عليها ومن ثم تجنب "أدنى المستويات المشتركة" | <p>جيم - النطاق المحدد في التعهد الدولي المعدل مع السماح بادراج أو استبعاد مواد اضافية***</p> |
|---|---|---|

* سوف يتعين على الهيئة، فى اطار هذا الخيار، تحديد النطاق الكامل لأحكام التعهد الدولي الخاصة بالحصول على المادة الوراثية.

** سيتحدد الاطار، فى هذه الحالة، على المستوى القطرى أو الاقليمى مع تعيين كل بلد أو اقليم المادة التى يود اتاحتها بمقتضى شروط التعهد الدولي.

*** قد تختار الهيئة، بمقتضى هذا الخيار، الموافقة على مجموعة دنيا من المواد التى ستدرج فى النطاق مثل الحاصيل الأساسية ذات الأهمية للأمن الغذائى العالمى. وستتوافر للبلدان أو الأقاليم، حينئذ، الفرصة لادراج أصناف اضافية على أساس اقليمى أو قطرى، وقد يكون ذلك وفقا لمعايير متفق عليها، وعلاوة على ذلك، قد تتخذ القرارات على المستوى الاقليمى أو القطرى فيما يتعلق باستبعاد بعض فئات المادة الوراثية من عدمه، ويمكن أن يكون ذلك وفقا لمعايير متفق عليها.

| سادسا - وحدة تحديد النطاق* | | |
|---|---|----------------------------------|
| ما له "المزايا" | ما عليه "المثالب" | |
| <ul style="list-style-type: none"> • سهولة التحديد • يتوافر بالفعل الكثير من المعلومات على مستوى العينة فى المادة المحتفظ بها خارج المواقع الطبيعية | <ul style="list-style-type: none"> • يتعذر معه ادراج المادة المحتفظ بها فى المواقع الطبيعية • قد لا يحتفظ بالأصناف غير المعروفة كثيرا أو تلك ذات الأهمية المحلية خارج المواقع الطبيعية • قد يؤدي الى تغطية عشوائية • لا يتسم بالشفافية الكافية • "يحتاج الى فحص قوائم المادة المعينة لمعرفة أنواع المادة المشمولة" | <p>ألف - مجموعة بنوك الجينات</p> |

| | | |
|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يتعذر تحديد بعض مجموعات الجينات • يستند تعيين الأصناف على أساس النوع الى مبادئ علمية متغيرة ومن ثم فانها تخضع للتغيير | <ul style="list-style-type: none"> • تضم المحاصيل والأقارب البرية وييسر الاستخدام الأوسع نطاقا للتنوع • مجموعة الجينات هي الوحدة الأساسية لنشاطات تحسين المحاصيل | <p>باء - مجموعة الجينات/النوع</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد تتطلب قرارا بشأن ادراج الأصناف المحصولية فقط أو أقاربها البرية أيضا. فاذا كان القرار يتعلق بالخطر الأخير، فان ذلك قد يتطلب اجراء عملية تقدير على أساس كل حالة على حدة | <ul style="list-style-type: none"> • سهلة وهي وحدة تستخدم على نطاق واسع فى التصنيف | <p>جيم - الأصناف</p> |
| <p>قد يتعذر تحديدها</p> | <ul style="list-style-type: none"> • مرنة | <p>دال - غير ذلك " مثل المحاصيل الأساسية"</p> |

* الوحدة هي الجزء الأساسى الذى يمكن أن يستخدم كأساس لتحديد المادة الفعلية التى ستدرج فى النطاق. وكلما زاد عدد الوحدات المعنية، قد تزداد صعوبة التوصل الى اتفاق.

ملاحظات:

- يمكن أن تتباين وحدة تحديد النطاق وفقا لفئة المادة الوراثية. فعلى سبيل المثال، فان مجموعة الجينات الكاملة فى محصول غذائى رئيسى قد تدرج فى النطاق فى حين قد تدرج المحاصيل البستانية على أساس الأصناف أو حتى على أساس العينة. كذلك قد تدرج المادة المحتفظ بها فى مجموعات خارج مواقعها الطبيعية على أساس الأصناف أو المجموعات الجينية.
- اذا وقع الاختيار على "باء"، فسوف يتعين الاتفاق على تعريف "لمجموعة الجينية"، ويمكن تعريف ذلك على أنه مجموعة الجينات الأساسية فقط، الأساسية والثانوية، أو الأساسية والثانوية والمجموعات الجينية من المرتبة الثالثة. كما يمكن، فى المقابل، قصر تعريف المجموعات الجينية على:

أ - الأصناف المستأنسة فقط

ب- الأصناف المستأنسة والأقارب غير المستأنسة

وإذا وقع الخيار على بء، يمكن تحديد درجة القرابة

(١) على أساس معيارى مثل الجنس أو مجموعة تصنيف أخرى

(٢) على أساس كل صنف على حدة بالنسبة لكل سلعة

- إذا كان باء، قد يكون من الأنسب وضع قائمة بالأجناس في الظروف التي يكون فيها للجينات من الأصناف ذات الصلة القدرة على المساهمة بدرجة كبيرة في تحسين أصناف محصولية معينة.

| سابعا - آليات وضع قوائم المادة في اطار النطاق المتفق عليه | | |
|--|--|---|
| ما له " المزايا " | ما عليه " المثالب " | |
| ألف - دون قوائم | أنظر الخيارين ١ - ألف و١ - باء | أنظر الخيارين ١ - ألف و١ - باء |
| باء - قائمة شاملة "أى قائمة" تحدد ما يدرج في النطاق" | • امكانيات التعديل الدورى من خلال ادراج مادة أو استبعادها من خلال المفاوضات | • قد تؤدي الى استبعاد أصناف أو فئات أخرى من طريق الاهمال، وخاصة قد يتم تهيمش الأصناف غير المستغلة بالقدر الكافي |
| جيم - قائمة قاطعة "أى قائمة تحدد المادة غير المدرجة في النطاق" | • قد تسفر عن ادراج قدر أكبر من المواد أكبر مما هو في باء | • قد يتعذر الاتفاق على التعريف اللازم للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة |
| دال - قوائم متعددة تحدد مختلف خيارات النطاق "أى قوائم منفصلة تحدد كل منها فئات المحاصيل، سواء بادراجها أو استبعادها" على أن تخضع لمختلف شروط الحصول على المادة | • مرنة | • قد تنطوى على تعقيدات فى التفاوض |
| | • تتيح تطبيق شروط مختلفة للحصول على مختلف فئات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المتفق عليها | |
| | • امكانيات التنقيح المرورى مما يتيح استبعاد مادة من احدى القوائم ونقلها الى قائمة أخرى بالاتفاق | |

ملحوظة:

- فى حالة الاتفاق على وضع قائمة قاطعة، يمكن أن يتم ذلك بالبده من قائمة شاملة ثم استبقاء الوحدات التي لا يمكن التوصل الى اتفاق بشأنها أو يمكن أن تتخذ شكل قائمة موجزة متفق عليها على أن تضاعف وحدات أخرى من خلال عملية تفاوض مستمرة.

الخيارات المتعلقة بشروط الحصول على المادة^(*)

يحدد هذا القسم مجموعة عريضة من الخيارات ذات الصلة بما يلي:

- شروط الحصول على المادة
- الصلة بين الحصول على المادة وتقاسم المنافع

وفيما يتعلق بالمجموعة الثانية من الخيارات، استعرض عدد من الخيارات الفرعية ذات الصلة بما يلي:

- أنواع المنافع
- توقيت المفاوضات الثنائية
- تبادل المواد مع غير الأطراف

| ثامنا - شروط الحصول على المادة | | |
|--|--|---|
| ما عليه "المطالب" | ما له "المزايا" | |
| <ul style="list-style-type: none"> • لا تنطوي على كثير من المرونة، وتفتقر الى فرصة التحديد الملائم لشروط الحصول | <ul style="list-style-type: none"> • بسيطة التنفيذ • المساواة فيما يتعلق بحقوق الأطراف والتزاماتها | <p>ألف - الحصول على جميع المواد الواردة في النطاق على أساس شروط متماثلة</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • ضرورة التفاوض بشأن شروط حصول منفصلة لكل فئة | <ul style="list-style-type: none"> • مرنة مما يتيح تطبيق شروط حصول متباينة على مختلف فئات الموارد الوراثية النباتية الأغذية والزراعية المتفق عليها • يمكن أن تتيح تقاسم المنافع على أساس متعدد الأطراف وثنائي في اتفاقية واحدة | <p>باء - شروط حصول متباينة لمختلف فئات المادة الواردة في النطاق</p> |

^(*) انظر الشكل رقم ٢ .

| تاسعا - الصلة بين الحصول على المادة وتقاسم المنافع | | |
|---|---|--|
| ما عليه "المطالب" | ما له "المزايا" | |
| <ul style="list-style-type: none"> • لا يربط بصورة مباشرة بين المنافع ومعاملات الحصول على مادة نوعية | <ul style="list-style-type: none"> • الحصول المضمون على طائفة متفق عليها من المادة الوراثية • يعزز الاستخدام الواسع للمادة • شروط الحصول معروفة سلفا • ييسر التعاون متعدد الأطراف من أجل الصيانة والاستخدام بما في ذلك تقاسم التكاليف والمسؤوليات • مجموعة عريضة من تقاسم المنافع متعددة الأطراف المحتملة من خلال البحوث متعددة الأطراف والشراكة والتدريب وغير ذلك • الحصول على قدر أكبر من المعلومات | <p>ألف - الحصول مرتبط بتقاسم المنافع</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • معقد • يتطلب بعض المتابعة و/أو الاعلان عن المصادر • الاستخدام النهائي للمادة والتكاليف النهائية غير معروفة مقدما • سيتعين تحديد شروط تقاسم المنافع على أساس ثنائي والاتفاق عليها | <ul style="list-style-type: none"> • يشمل أيضا المزايا الواردة في ألف أعلاه • يربط بصورة مباشرة المنافع بمادة معينة مستخدمة بموجب الأحكام الثنائية • يتيح تقاسم المنافع على أساس متعدد الأطراف وثنائي | <p>باء - الحصول مرتبط بتقاسم المنافع المتفق عليه على أساس متعدد الأطراف مع ادراج أحكام تتعلق بتقاسم المنافع على أساس ثنائي في ظل ظروف معينة*</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • الحصول يتسم بقدر أكبر من الصعوبة والمحدودية • تحتاج الى كثير من الاتفاقيات للحصول على طائفة واسعة من المواد، | <ul style="list-style-type: none"> • يمكن الأطراف من استغلال الميزات النسبية باتفاقيات تتناسب مع احتياجاتها وظروفها • قد تناسب تقاسم معلومات الملكية أو التكنولوجيات | <p>جيم - الحصول مرتبط بتقاسم المنافع المتفق عليها ثنائيا من خلال التفاوض</p> |

| | | |
|--|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يتعذر تقدير المنافع أو التفاوض بشأنها عندما يكون المنتج مستخرج من مادة وراثية ناشئة عن طائفة واسعة من المصادر. • الشكوك المحتملة بشأن بلدان المنشأ قد تؤدي الى اثاره منازعات • ارتفاع محتمل فى التكاليف القانونية وتلك المتعلقة بالمعاملات • فى حالة أصناف البذور، قد تكون المنافع ضئيلة • تحتاج الى قدر كبير من الرصد والمتابعة • قد تحد من المنافع الفعلية التى تحقق للبلدان الفقيرة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والتي تعاني من نقص الموارد الفنية والمالية اللازمة لاستغلال هذه الموارد الوراثية | <ul style="list-style-type: none"> • فرص عقد شراكات معينة فى البحوث والتدريب • فى حالة المنتجات الصيدلانية قد تكون المنافع المحتملة كبيرة | |
|--|---|--|

* على سبيل المثال قد تتفاوض هيئات المنشأ وتلك المستفيدة بشأن تقاسم المنافع على أساس ثنائى عندما تؤدي المادة التي تم الحصول عليها الى تحقيق منافع تجارية، أو توقع مثل هذه المنافع أو اذا كانت المادة قد أعطيت لأغراض غير مدرجة فى اتفاق النطاق " من أجل تحضير مستحضرات صيدلانية مثلاً " أنظر الخيار حادى عشر - توقيت تقاسم المنافع الثنائية."

ملحوظة

- قد تود الهيئة فى حالة باء وجيم، أن تدرس اذا كانت تضع أم لا خطوطا توجيهية بشأن الشروط والظروف العامة للحصول على المادة الوراثية وتقاسم المنافع فى الترتيبات الثنائية واطار للتفاوض بشأن الاتفاقيات الثنائية والتحكيم أو التقاضى فى حالة المنازعات.

| عاشرا - أنواع المنافع | | |
|---|--|---|
| ما عليه "المثالب" | ما له "المزايا" | |
| • سيتطلب موافقة سياسية لتوفير الأموال | • يمكن استخدامه في تغطية تكاليف دعم عملية تبادل المنافع "مثل بناء القدرات ونقل التكنولوجيا" • يمكن التنفيذ الأكثر اكتمالا لخطة العمل الدولية | ألف - تبادل المنافع - بالإضافة الى آلية التمويل |
| • قد تكون النشاطات متعددة الأطراف محدودة نتيجة لنقص التمويل | • تبادل المنافع متعدد الأطراف واضح | باء - تبادل المنافع بدون آلية تمويل |

* قد يتحقق عدد من المنافع المهمة من أي تبادل دولي للموارد الوراثية. وتشمل هذه المنافع المتبادلة الحصول على كميات من المادة الوراثية أكبر مما هو متاح في أي بلد بمفرده أو على أساس ثنائي، الحصول على مواد محسنة، زيادة فرص وضع الاستراتيجيات المشتركة لصيانة الموارد الوراثية واستخدامها، ولتقاسم المسؤوليات والتكاليف على أساس اقليمي و/أو عالمي، نقل التكنولوجيا، تيسير انشاء الشبكات وشراكات البحوث، وتجميع الموارد اللازمة لاستغلال أي مجموعة جينية بفعالية، فرص تعزيز عملية تصنيف الموارد الوراثية وترشيد المجموعات، وفرص تعزيز عمليات التقييم والاثراء الوراثي، وتربية النباتات، وتقديم الحوافز لتحقيق المستحدثات والصيانة وحصول مقدم المادة على المعلومات الخاصة بالمادة التي قدموها فضلا عن المادة التي قدمها الشركاء الآخرون، توفير وسائل تحقق قدرا أكبر من مردودية التكاليف لتبادل المعلومات مثل من خلال قواعد البيانات المشتركة ونظم المعلومات، الحصول على التدريب في مجموعة من المؤسسات المتخصصة. وتجدر الملاحظة بأن أي من هذه المنافع أو كلها قد يتوافر في ظل الترتيبات الثنائية الخالصة كما يرد في الخيار التاسع. وسوف تكون هذه المنافع مرتبطة، على الأرجح، ارتباطا مباشرا بتبادل معين لمادة وراثية.

ملحوظة

- اذا وقع الاختيار على ألف "تبادل المنافع بالإضافة الى آلية تمويل"، فسوف يحتاج الأمر الى الاتفاق بشأن ما اذا كانت المدفوعات في آلية التمويل طوعية أو الزامية، وبشأن الادارة والاتفاق.

| حادى عشر - توقيت تقاسم المنافع الثنائية | | |
|--|--|---|
| ما عليه "المطالب" | ما له "المزايا" | |
| <ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد فى الوقت الحاضر سوى حالات قليلة نسبيا لمنتجات تتصل بالأغذية والزراعة حاصلة على براءات ومستمدة من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومن ثم لا تتوافر سوى فرص محدودة لتقاسم المنافع من خلال هذه الآلية • تكاليف التقاضى والتحكيم المحتملة | <ul style="list-style-type: none"> • يمكن تنفيذه ورصده والسجلات فى الملكية العامة، يمكن ربطه بالإعلان عن منشأ المادة المقدمة للحصول على براءة • تطبق البراءات عادة على العمليات أو على جينات وحيدة أو على منتجات يمكن عادة تحديدها واقتفاء أثرها حتى المنشأ النوعى أو المادة الأصل • يتيح الحصول على منافع ثنائية من المنتجات الحاصلة على براءات فى حين ييسر تبادل المنتجات الزراعية غير المسجلة فى براءات • قد تتوافر منافع كبيرة محتملة فى حالات معينة | الف - لدى إصدار البراءات |
| <ul style="list-style-type: none"> • تكاليف المعاملات التى تنطوى عليها عمليات الرصد واقتفاء الأثر اللازمة • تكاليف التقاضى والتحكيم المحتملة • قد يصعب بالنسبة للمادة المحمية من "PBRs غير الحاصلة على براءات" تقسيم المنافع فيما بين الكثير من بلدان المنشأ التى تسهم بقدر معقد من الأصناف المحمية • إمكانية ضئيلة فى تقاسم منافع كلية من الأصناف المحمية الجديدة من حقوق مربي النباتات قد لا يمكن تبريره بالمقارنة بتكاليف المعاملات | <ul style="list-style-type: none"> • تغطى حصة كبيرة من الاستخدام التجارى للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة | باء - لدى الحصول على أى حق من حقوق الملكية الفكرية "بما فى ذلك PBRs البراءات" |

| | | |
|---|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> • تكاليف المعاملات الخاصة بالرصد واقتفاء الأثر • التكاليف المحتملة للتقاضى والتحكيم • صعب الانفاذ • قد يصعب الاتفاق على تعريف لمرحلة اعداد المنتج | <ul style="list-style-type: none"> • تغطى الاستخدام التجارى للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة | <p>جيم - لدى الترويج التجارى أو أى مرحلة أخرى من مراحل اعداد المنتج</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يؤدي الى الحد من استخدام المادة الجديدة من جانب مربي النباتات • لا يتوافر الكثير من المعلومات فى هذه المرحلة من الامكانيات التجارية للمادة والمنافع من كل عينة ومن ثم يحتمل أن تكون ضئيلة | <ul style="list-style-type: none"> • يغطى جميع الحالات | <p>دال - لدى تلقى المادة الوراثية</p> |

ملحوظة

- قد تود الجهات المستفيدة، فى اطار أى من هذه الخيارات، أن تكون قادرة على أن تحدد مسبقا التكاليف المحتملة التى قد تتحملها فى الأجل الطويل.

| ثانى عشر - تبادل المادة مع غير الأطراف | | |
|---|--|---|
| ما عليه "المثالب" | ما له "المزايا" | |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد تنطوى على تعقيدات ادارية • يتعين وضع شروط لتلافي الجهات الدخيلة التى تقوض الاتفاقية | <ul style="list-style-type: none"> • الحصول على طائفة أوسع من تنوع المادة الوراثية | <p>ألف - يسمح بتبادل المادة مع غير الأطراف</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • قد يحد بصورة لا داعى لها من تبادل المادة الوراثية • قد يتعذر انفاذه | <ul style="list-style-type: none"> • نظام بسيط نسبيا، ويتم بالشفافية والمنفعة المتبادلة الكاملة -يوفر حوافز للمشاركة فى النظام | <p>باء - لا يسمح بتبادل المادة مع غير الأطراف</p> |